

محافظة الدقهلية

قرار رقم ١٠١ لسنة ٢٠٢٦

محافظ الدقهلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن إصدار قانون نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛


وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المُشكلة بقرار المحافظ رقم ٢٧١ لسنة ٢٠١٥ والمنعقد يوم الأحد الموافق ٢٢/٢/٢٠٢٦ ؛
ووفقاً لما ارتأيناه تحقيقاً للصالح العام ؛

قررنا :


مادة ١ - تُعدل المخططات التفصيلية لقرية سنفا مركز ميت غمر على النحو التالي :

يتم إدراج الشارع رقم (١) بعرض (٤م) وإلغاء الشارع رقم (٢) بعرض (٤م) وتغيير ما يلزم من تهشير ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة وحدود الملكيات ، مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للمنطقة وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد للقرية كما هو موضح بالرسم .



مادة ٢ - تُعدل المخططات التفصيلية لقرية كفر بهيدة - مركز ميت غمر على**النحو التالى :**


يتم إلغاء الشارع رقم (١) بعرض (٤م) وتغيير ما يلزم من تهشير ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة حفاظاً على الملكيات الخاصة ، مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للقرية وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد للقرية كما هو موضح بالرسم .



المخطط التفصيلي لقرية كفر بهيدة - ميت غمر

مادة ٣ - يُعدل المخطط التفصيلي لقرية صهرجت الكبرى على النحو التالي :

يتم إلغاء الشارع المحدد برقم (٢١) بعرض (٦م) وإدراج الشارع المحدد برقم (٣) بعرض (٤م) ، ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة حفاظاً على الملكيات الخاصة ، مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للقرية وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد للقرية كما هو موضح بالرسم .

**مادة ٤ - يعتبر محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المؤرخ**

فى ٢٢/٢/٢٠٢٦ مكملاً للقرار فيما لم يرد بهذا القرار .

مادة ٥ - على كافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل

به من تاريخ صدوره .

مادة ٦ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر فى ٢٦/٢/٢٠٢٦

محافظ الدقهلية

لواء/ طارق مرزوق